

«حُبُّ التَّنَاهِي شَطَطُ خَيْرِ الْأُمُورِ الْوَسْطُ» ١٨ ذُو الْقَعْدَةِ ١٤٤٦ هـ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: أَوْصِي نَفْسِي وَإِيَّاكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ ﷻ، فَهِيَ وَصِيَّةُ اللَّهِ لِلأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَالْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

عِبَادَ اللَّهِ: عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَسَطٌ بَيْنَ عَقَائِدِ فِرْقِ الضَّلَالِ، فِي كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْعَقِيدَةِ هِيَ وَسَطٌ بَيْنَ فَرِيقَيْنِ، أَرَاؤُهُمَا مُتَضَادَّةٌ، أَحَدُهُمَا غَلَا فِي هَذَا الْبَابِ، وَالْآخَرُ قَصَرَ فِيهِ، قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ»: لَا تَجِدُ أَهْلَ الْحَقِّ دَائِمًا إِلَّا وَسَطًا بَيْنَ طَرَفِي الْبَاطِلِ، وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَسَطٌ فِي النَّحْلِ، كَمَا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ وَسَطٌ فِي الْمِلَلِ.

فَفِي بَابِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ تَوَسَّطَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بَيْنَ الْمُعْطَلَةِ وَبَيْنَ الْمُمَثَّلَةِ. فَالْمُعْطَلَةُ مِنْهُمْ مَنْ يُنْكِرُ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى وَالصِّفَاتِ الْإِلَهِيَّةَ، كَالْجَهْمِيَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُنْكِرُ الصِّفَاتِ، كَالْمُعْتَزِلَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَإِنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِجَمِيعِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ الثَّابِتَةِ فِي النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ، فَيَسْمُونَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، وَلَا يُلْحِدُونَ فِيهَا، وَيَصِفُونَ اللَّهَ تَعَالَى بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ أَعْرَفُ الْخَلْقِ بِهِ، رَسُولُهُ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ. وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّهَا صِفَاتٌ حَقِيقِيَّةٌ تَلِيْقُ بِجَلَالِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا تُمَاتِلُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، عَمَلًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

وَفِي بَابِ الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ تَوَسَّطَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بَيْنَ الْقَدَرِيَّةِ وَالْجَبَرِيَّةِ. فَالْقَدَرِيَّةُ نَفَوْا الْقَدَرَ، فَقَالُوا: إِنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ وَطَاعَاتِهِمْ وَمَعَاصِيَهُمْ لَمْ تَدْخُلْ تَحْتَ قَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ، فَاللَّهُ تَعَالَى - عَلَى زَعْمِهِمْ - لَمْ يَخْلُقْ أَفْعَالَ الْعِبَادِ، وَلَا شَاءَهَا مِنْهُمْ، بَلِ الْعِبَادُ مُسْتَقِلُّونَ بِأَفْعَالِهِمْ، فَالْعَبْدُ عَلَى زَعْمِهِمْ

هُوَ الْخَالِقُ لِفِعْلِهِ، وَهُوَ الْمُرِيدُ لَهُ إِرَادَةً مُسْتَقَلَّةً، فَاثْبُتُوا خَالِقًا مَعَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَهَذَا إِشْرَاكٌ فِي الرُّبُوبِيَّةِ، فَفِيهِمْ شَبَهُ مِنَ الْمَجُوسِ الَّذِينَ قَالُوا بِإِنَّ لِلْكَوْنِ خَالِقِينَ، فَهُمْ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَالْجَبَرِيَّةُ غَلَوْا فِي اثْبَاتِ الْقَدَرِ، فَقَالُوا: إِنَّ الْعَبْدَ مَجْبُورٌ عَلَى فِعْلِهِ، فَهُوَ كَالرِّيشَةِ فِي الْهَوَاءِ، لَا فِعْلَ لَهُ، وَلَا قُدْرَةَ، وَلَا مَشِيئَةَ، فَهَدَى اللَّهُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لِلْقَوْلِ الْحَقِّ وَالْوَسْطِ فِي هَذَا الْبَابِ، فَاثْبُتُوا أَنَّ الْعِبَادَ فَاعِلُونَ حَقِيقَةً، وَأَنَّ أَفْعَالَهُمْ تُنْسَبُ إِلَيْهِمْ عَلَى جِهَةِ الْحَقِيقَةِ، وَأَنَّ فِعْلَ الْعَبْدِ وَاقِعٌ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ وَمَشِيئَتِهِ وَخَلْقِهِ؛ فَاللَّهُ تَعَالَى خَالِقُ الْعِبَادِ وَخَالِقُ أَفْعَالِهِمْ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، كَمَا أَنَّ لِلْعِبَادِ مَشِيئَةً تَحْتَ مَشِيئَةِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾.

وَفِي بَابِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ تَوَسَّطَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بَيْنَ الْوَعِيدِيَّةِ وَبَيْنَ الْمُرْجِيَّةِ. فَالْوَعِيدِيَّةُ يُغْلَبُونَ نُصُوصَ الْوَعِيدِ عَلَى نُصُوصِ الْوَعْدِ، وَمِنْهُمْ الْخَوَارِجُ الَّذِينَ يَرَوْنَ أَنَّ فَاعِلَ الْكَبِيرَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - كَالزَّانِي وَشَارِبِ الْخَمْرِ - كَافِرٌ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ. وَالْمُرْجِيَّةُ غَلَبُوا نُصُوصَ الرَّجَاءِ عَلَى نُصُوصِ الْوَعِيدِ، فَقَالُوا: إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصَدِيقُ الْقَلْبِيُّ، وَإِنَّ الْأَعْمَالَ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ، فَلَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ مَعْصِيَةٌ، فَالْعَاصِي كَالزَّانِي وَشَارِبِ الْخَمْرِ لَا يَسْتَحِقُّ دُخُولَ النَّارِ، وَإِيمَانُهُ كإِيمَانِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَيَرَوْنَ أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا ارْتَكَبَ مَعْصِيَةً مِنَ الْكِبَائِرِ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ، بَلْ هُوَ مُسْلِمٌ نَاقِصُ الْإِيمَانِ، مَا دَامَ لَمْ يَرْتَكِبْ شَيْئًا مِنَ الْمُكْفَرَاتِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ، فَاسْتَقْبَلَ بِكَبِيرَتِهِ، وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ تَحْتَ مَشِيئَةِ اللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ؛ حَتَّى يُطَهَّرَهُ مِنْ ذُنُوبِهِ، ثُمَّ يُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، وَلَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ تَعَالَى أَوْ أَشْرَكَ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾.

وَفِي بَابِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَسَّطَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بَيْنَ الشَّيْعَةِ وَبَيْنَ الْخَوَارِجِ. فَالشَّيْعَةُ غَلَوْا فِي حَقِّ آلِ الْبَيْتِ، كَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَوْلَادِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَادَّعَوْا أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْصُومٌ، وَأَنَّهُ يَعْلَمُ

الْغَيْبِ، وَأَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَمِنْ غُلَاتِهِمْ مَنْ يَدَّعِي أُلُوهِيَّتَهُ! وَالْخَوَارِجُ جَفَوْا فِي حَقِّ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَفَرُوهُ، وَكَفَرُوا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَكَفَرُوا كُلُّ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى طَرِيقَتِهِمْ. كَمَا أَنَّ الرِّوَافِضَ جَفَوْا فِي حَقِّ أَكْثَرِ الصَّحَابَةِ، فَسَبُّهُمْ، وَقَالُوا: إِنَّهُمْ كُفَّارٌ! وَإِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يَسْتَشْنُونَ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا آلَ الْبَيْتِ وَنَفَرًا قَلِيلًا، قَالُوا: إِنَّهُمْ مِنْ أَوْلِيَاءِ آلِ الْبَيْتِ، كَمَا أَنَّهُمْ يَشْتُمُونَ عَلَانِيَةً أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَفَاضَلَ الصَّحَابَةِ، حَتَّى أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَيُحِبُّونَ جَمِيعَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَتَرْضَوْنَ عَنْهُمْ، وَيَرَوْنَ أَنَّهُمْ أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّ اللَّهَ اخْتَارَهُمْ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ، وَيُمْسِكُونَ عَمَّا حَصَلَ بَيْنَهُمْ مِنَ التَّنَازُعِ، وَيَرَوْنَ أَنَّهُمْ مُجْتَهِدُونَ مَاجُورُونَ، لِلْمُصِيبِ مِنْهُمْ أَجْرَانِ، وَلِلْمُخْطِئِ أَجْرٌ وَاحِدٌ عَلَى اجْتِهَادِهِ، وَيَرَوْنَ أَنَّ أَفْضَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَجْمَعِينَ، وَيُحِبُّونَ آلَ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَرَوْنَ أَنَّ لَهُمْ حَقَّيْنِ: حَقَّ الْإِسْلَامِ، وَحَقَّ الْقَرَابَةِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيُؤَالُونَهُمْ، وَيَتَرْضَوْنَ عَنْهُمْ.

وَتَمْتَازُ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِالْوُضُوحِ وَالْبَيَانِ. فَهِيَ خَالِيَةٌ مِنَ التَّعَارُضِ، وَسَالِمَةٌ مِنَ التَّنَاقُضِ وَالْغُمُوضِ، وَالْفَلَسَفَةِ وَالتَّعْقِيدِ فِي أَلْفَظِهَا وَمَعَانِيهَا؛ لِأَنَّهَا مُسْتَمَدَّةٌ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ الْمُبِينِ، وَمِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، فِي حِينِ أَنَّ الْمُعْتَقَدَاتِ الْأُخْرَى هِيَ مِنْ تَخْلِيطِ الْبَشَرِ أَوْ تَأْوِيلِهِمْ وَتَحْرِيفِهِمْ؛ وَلِذَلِكَ تَأْتِي مُبْهَمَةً وَغَامِضَةً، وَتَكُونُ مَلِيَّةً بِالتَّنَاقُضَاتِ.

وَأَصْدَقُ مِثَالٍ عَلَى ذَلِكَ: مَا حَصَلَ لِعَدَدٍ مِنْ أَيْمَةِ عِلْمِ الْكَلَامِ وَالْفَلَسَفَةِ وَالتَّصَوُّفِ، مِنْ اضْطِرَابٍ وَتَقَلُّبٍ وَنَدَمٍ؛ بِسَبَبِ مُجَانِبَتِهِمْ لِعَقِيدَةِ السَّلَفِ، وَرُجُوعِ كَثِيرٍ مِنْهُمْ إِلَى التَّسْلِيمِ، وَتَقْرِيرِ مَا يَعْتَقِدُهُ السَّلَفُ، خَاصَّةً عِنْدَ التَّقَدُّمِ فِي السَّنِّ، أَوْ عِنْدَ الْمَوْتِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: مِنْ خَصَائِصِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهَا قَائِمَةٌ عَلَى التَّسْلِيمِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّهَا غَيْبٌ، وَالتَّسْلِيمُ بِالْغَيْبِ مِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ الَّتِي مَدَحَهُمُ اللَّهُ بِهَا، كَمَا قَالَ

سُبْحَانَهُ: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾، وَالْغَيْبُ أَمْرٌ لَا تُدْرِكُهُ الْعُقُولُ وَلَا تُحِيطُ بِهِ، وَمِنْ هُنَا فَأَهْلُ السُّنَّةِ يَقِفُونَ فِي أَمْرِ الْعَقِيدَةِ عَلَى مَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَعَنِ رَسُولِهِ ﷺ، بِخِلَافِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْكَلامِ؛ فَهُمْ يَخُوضُونَ فِي ذَلِكَ رَجْمًا بِالْغَيْبِ، وَأَنَّى لَهُمْ أَنْ يُحِيطُوا بِعِلْمِ الْغَيْبِ؟! فَلَا هُمْ أَرَا حُوا عُقُولَهُمْ بِالتَّسْلِيمِ، وَلَا عَقَائِدَهُمْ وَذِمَمَهُمْ بِالِاتِّبَاعِ، وَلَا تَرَكُوا عَامَّةَ أَتْبَاعِهِمْ عَلَى الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهَا!

وَالْإِيمَانُ بِالْغَيْبِ أَحَدُ الرِّكَائِزِ الْكُبْرَى فِي الْعَقِيدَةِ، وَلَهُ فَضَائِلُ كَثِيرَةٌ فِي الشَّرْعِ؛ فَمِنْ ذَلِكَ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ اللَّهَ ذَكَرَهَا كَصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ الْإِلَازِمَةِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْم ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾.

الثَّانِي: الْفَوْزُ بِالتَّقْوَى، وَالْأَجْرُ الْعَظِيمُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾. قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «زَادِ الْمَعَادِ»: فَحَظُّكُمْ أَنْتُمْ وَسَعَادَتُكُمْ فِي الْإِيمَانِ بِالْغَيْبِ الَّذِي يُطْلَعُ عَلَيْهِ رُسُلُهُ، فَإِنْ آمَنْتُمْ بِهِ وَأَيَقَنْتُمْ فَلَكُمْ أَعْظَمُ الْأَجْرِ وَالْكَرَامَةِ.

وَمِنْ خَصَائِصِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: الْبَقَاءُ وَالثَّبَاتُ وَالِاسْتِقْرَارُ: فَعَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مُسْتَقَرَّةٌ وَمَحْفُوظَةٌ، فِي أَلْفَاظِهَا وَمَعَانِيهَا، تَتَنَاقَلُهَا الْأَجْيَالُ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ، لَمْ يَتَطَرَّقْ إِلَيْهَا التَّبْدِيلُ وَلَا التَّحْرِيفُ، وَلَا الزِّيَادَةُ وَلَا النِّقْصُ.

وَمِنْ أَسْبَابِ ذَلِكَ: أَنَّهَا مُسْتَمَدَّةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ، وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، وَقَدْ تَلَقَّاهَا الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ثُمَّ التَّابِعُونَ، وَتَابِعُوهُمْ، وَأَيُّمَةُ الْهُدَى رَحِمَهُمُ اللَّهُ الْمُسْتَمْسِكُونَ بِهَدْيِهِ ﷺ إِلَى الْيَوْمِ.